

0665- ما حكم الفستان الأبيض للعروس ولغيرها ؟ - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اثابكم الله. الاخنان سحر والبندرى بن المزاحمية بعثتنا عددا من الاسئلة. تقول ان في اولها ما حكم لبس الفستان الابيض للعروس ولغيرها العروس وغيرها من نساء المسلمين تلبس ما يلبسه نساء البلد ولا يخرجن على عادة نساء البلد ما دام ان لباس نساء البلد -

00:00:00

ما لا مما لا محظوظ فيه ولا وليس فيه مخالفة شرعية فان جميع النساء يتزمن بهذا اللباس ولا يخالفن ملبوس نساء البلد الملبوس المتممسي على الوجه الشرعي للباس المسمى بالفستان ولبس البياض للعروس والتشريعة هذا ما كان معروفا في 00:00:20 ساعي هذا البلد وانما هو الف وعادة مجلوبة الى هذه البلاد. نعم - 00:00:40